

## عمدة القاري

فأشهد اﻻ لأجلكما أن أرد عنكما الطلب وقيل بالجر أيضا بنزع الخافض والتقدير إقسم باﻻ لكما بأن أرد الطلب وهو جمع طالب وفي ( شرح السنة ) أقسم باﻻ لكما على الرد قوله فنجا أي من الارتطام قوله ألا قال كفيتمكم ويروى كفيتم قوله ما هنا يعني ما هنا الذي تطلبونه قوله فلا يلقي أحدا إلا رده بيان قوله ما هنا قوله ووفى لنا أي وفي سراقه بما وعده من رد الطلب .

وفي هذا الحديث معجزة لرسول اﻻ وفضيلة لأبي بكر رضي اﻻ تعالى عنه وفيه خدمة التابع للمتبع واستصحاب الركوة في السفر وفضل التوكل على اﻻ تعالى وأن الرجل الجليل إذا نام يدافع عنه وقال الخطابي استدل به بعض شيوخ السوء من المحدثين على الأخذ في الحديث لأن عازبا لم يحمل الرجل حتى يحدثه أبو بكر بالقصة وليس الاستدلال صحيحا لأن هؤلاء اتخذوا الحديث بضاعة يبيعونها ويأخذون عليها أجرا وأما ما التمسه أبو بكر من تحميل الرجل فهو من باب المعروف والعادة المقررة أن تلامذة التجار يحملون الأثقال إلى بيت المشتري ولو لم يكن ذلك لكان لا يمنعه إفادة القصة قال تعالى اتبعوا من لا يسألكم أجرا وهم مهتدون ( يس 12 ) .

6163 - حدثنا ( معلى بن أسد ) حدثنا ( عبد العزيز بن مختار ) حدثنا ( خالد ) عن ( عنكرمة ) عن ( ابن عباس ) رضي اﻻ تعالى عنهما أن النبي دخل على أعرابي يعودده قال وكان النبي إذا دخل على مريض يعودده قال لا بأس طهور إن شاء اﻻ فقال له لا بأس طهور إن شاء اﻻ قال قلت طهور كلا بل هي حمى تفور أو تثور على شيخ كبير تزيه القبور فقال النبي فنعم إذا .

مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فنعم إذا من حيث إن الأعرابي لما رد على النبي قوله لا بأس طهور إن شاء اﻻ مات على وفق ما قاله وهذا من معجزاته وقال بعضهم ووجه دخوله في هذا الباب أن في بعض طرقه زيادة تقتضي إيراده في علامات النبوة أخرجه الطبراني وغيره من رواية شرحبيل والد عبد الرحمن فذكر نحو حديث ابن عباس رضي اﻻ تعالى عنه وفي آخر فقال النبي أما إذا أبيت فهي كما تقول وقضاء اﻻ كائن فما أمسى من الغد إلا ميتا انتهى قلت الذي ذكرنا أوجه لأن الذي ذكره هو حاصل قوله فنعم إذا وتوجيه المطابقة من نفس الحديث أوجه من توجيهها من حديث آخر هل البخاري وقف عليه أم لا وهل هو على شرطه أم لا وعبد العزيز بن المختار بالخاء المعجمة الأنصاري الدباغ مر في الصلاة وخالد هو ابن مهران الحذاء .

والحديث أخرجه البخاري أيضا في الطب عن إسحاق عن خالد وفي التوحيد عن محمد بن عبد  
□ وأخرجه النسائي في الطب وفي اليوم واللييلة عن سوار بن عبد □ .  
قوله على أعرابي قال الزمخشري في ( ربيع الأبرار ) اسم هذا الأعرابي قيس فقال في باب  
الأمراض والعلل دخل النبي على قيس بن أبي حازم يعودته فذكر القصة وقال بعضهم لم أر  
تسميته لغيره فهذا إن كان محفوظا فهو غير قيس بن أبي حازم أحد المخضرمين لأن صاحب القصة  
مات في زمن النبي وقيس لم ير النبي في حياته قلت عدم رؤيته ذلك لا ينافي رؤية غيره مع  
أن بعضهم رأى النبي يخطب قوله يعودته في الموضوعين جملة حالية قوله إن شاء □ بمعنى  
الدعاء قوله قال قلت أي قال الأعرابي مخاطبا للنبي قلت طهور قوله كلا أي ليس بطهور فأبى  
وسخط فلا جرم أماته □ قوله أو ثور بالثاء المثلثة شك من الراوي قوله تزييره بضم التاء  
المثناة من فوق من أزاره إذا حمله على الزيارة قوله فنعم إذا أي نعم بإزالة القبور  
حينئذ ويجوز أن يكون الشارع قد علم أنه سيموت من مرضه فقوله طهور إن شاء □ دعاء له  
بتكفير ذنوبه ويجوز أن يكون أخبر بذلك قبل موته بعد قوله .  
وقال صاحب ( التوضيح ) في قوله لا بأس طهور فيه دلالة على أن الطهور هو المطهر خلافا  
لأبي حنيفة في قوله الطهور هو الطاهر قلت ليت شعري من نقل هذا عن أبي حنيفة وكيف يقول  
ذلك والطهور صيغة مبالغة فإذا كان بمعنى طاهر يفوت المقصود